

01 كتاب البيوع والمعاملات من كتاب الأحاديث المختارة للشيخ

السعدي

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمة الله كتاب البيوع والمعاملات عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحال بين - 00:00:02

وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن انتقى الشبهات استبرأ لدینه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع

في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه - 00:00:27

الاوان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارمه الاوان في الجسد مضفة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا

وهي القلب متفق عليه وعن رافع بن خديج انه قال - 00:00:54

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمن الكلب خبيث ومهرب البغي خبيث وكسب الحجام خبيث رواه مسلم وعن جابر بن عبد الله

رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح - 00:01:21

وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميّة والخنزير والاصنام قالوا يا رسول الله ارأيت شحوم الميّة فانه تتلى بها السفن

ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام - 00:01:48

ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها متفق عليه وعن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال قيل

يا رسول الله اي الكسب اطيب - 00:02:15

قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور رواه احمد وعن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا

سمحا اذا باع اذا اشتري واذا اقتضى - 00:02:38

رواه البخاري وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البياعان بالخيار ما لم يتفرقوا فان صدقا

وبينا بورك لهم في بيعهما - 00:03:04

وان كذبا وكتما محققت بركة بيعهما متفق عليه وعن عبادة ابن الصامت انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب

والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر - 00:03:27

والملح بالملح مثل سواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فيبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد رواه مسلم وعن فضالة ابن

عبيد رضي الله عنه انه قال - 00:03:53

اشترت يوم خير قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى

الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل - 00:04:15

رواه مسلم وعن سعد بن ابي وقاص انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن شراء التمر بالرطب فقال اينقص الرطب اذا

ييس فقال نعم فنهاه عن ذلك - 00:04:38

رواه مالك واهل السنن الالنسائي وعن جابر انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزاينة والمخابرة والمعاومة

وعن الدنيا ورخص في العرايا رواه مسلم وعن عبدالله بن عمر انه قال - 00:05:01

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الشمار حتى يbedo صلاحها وعن السنبل حتى يبيض ويؤمن العاهة رواه مسلم وعن انس

انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الشمار حتى تزهي - 00:05:31

قيل وما تزهي قال حتى تحمر وقال ارأيت اذا منع الله الثمرة بما يأخذ احدهم مال اخيه متفق عليه وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:00

من ابتعاد طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه متفق عليه وعن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقو الركبان ببيع ولا بيع بعضكم على بيع بعض - 00:06:25

ولا تناجشوا ولا يبع حاضر اللباد ولا تسروا الابل والغنم فمن ابتعادها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر متفق عليه - 00:06:45

وعن أبي هريرة انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر رواه مسلم وعن جابر انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء - 00:07:13

رواه مسلم وعنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله - 00:07:35

قال افلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني رواه مسلم وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الكالئ بالكالئ رواه الدارقطني - 00:08:02

وعن علي انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وعن بيع الغرر وعن بيع الثمرة قبل ان تدرك رواه ابو داود وعن حكيم ابن حزام انه قال - 00:08:27

نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع ما ليس عندي رواه الترمذى وعن أبي هريرة انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعه - 00:08:49

رواه مالك واهل السنن الا ابن ماجة وعنه مرفوعا لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عنده رواه اهل السنن الا ابن ماجة - 00:09:09

وعن ابن عمر انه قال كنت ابيع الابل بالبقيع بالدنانير فاخذ مكانها الدرارهم وابيع بالدرارهم فاخذ مكانها الدنانير فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لا بأس ان تأخذها بسعر يومها - 00:09:34

ما لم تفترقا وبينكما شيء رواه اهل السنن الا ابن ماجة وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتعاد خلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع - 00:10:02

ومن باع عبدا وله مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع رواه مسلم وعن جابر انه كان يسير على جمل قد اعيا فمر النبي صلى الله عليه وسلم به فضربه - 00:10:27

فسار سيرا ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قال فبعثه واستثنى حملانه الى اهلي فلما قدمت المدينة اتيته بالجمل ونقدني ثم نهاني ورده علي متفق عليه وعن أبي هريرة انه قال - 00:10:49

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما اقاله الله عثرته يوم القيمة رواه ابو داود وابن ماجة - 00:11:20